

أحكام السواك

د. عبدالله بن معنف السهلي

أستاذ مشارك بكلية الشريعة ، بالجامعة الإسلامية - بالمدينة المنورة

ملخص البحث

السواك استعمال عود أو نحوه في الأسنان لإذهاب التغير ونحوه وله فوائد دينية وصحية وهو خصلة من خصال الفطرة واظب عليه النبي ﷺ ورغم فيه وبتأكد استعمال السواك عند الوضوء عند الصلاة وعند القيام من النوم وعند دخول المنزل وعند تغيير الفم واصفار الأسنان ، وهو سنة في كل وقت وعلى كل حال حتى للصائم قبل الزوال وبعد لعموم النصوص الواردة في الحث عليه من غير تخصيص وقت دون آخر ، ويجوز أيضاً بحضور الناس وفي المساجد لأنه ﷺ فعله ولم يختلف به ، وأفضل آلة السواك الأراك لما فيه من طيب وريح وتشعير يخرج بقايا الأطعمة ونحوها وينقي ما بين الأسنان ، شهد لذلك علماء الطب بعد أن أجروا عليه بحوثاً أثبتت ذلك ، واستعمال الفرشاة والمعجون من السواك ، وهو يقوم مقام السواك في التنظيف وإزالة الرائحة والبخر ، وكيفية الاستيak أن يمر السواك عرضاً في ظاهر الأسنان وباطنها ، ويمره أيضاً على أطراف أسنانه وكراسي أضراسه وسقف حلقه ، ويجوز استعمال السواك الواحد لأكثر من شخص ويستحب غسل السواك قبل استعماله وكذلك عند الانتهاء منه .

ويكره جلاء الأسنان أو بردها بالحديد لأنه يضعف الأسنان ويفضي إلى انكسارها ويؤدي إلى تراكم الصفرة عليها .



إن الحمد لله نحمده ونسأله ونستغفره ، ونعود بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله { يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون }([1]) .
{ يا أيها الناس اتقوا الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبيث منها رجالاً كثيراً ونساء ، وانقوا الله الذي تسألون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا }([2]) .
{ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولًا سيداً ، يصلح لكم أعمالكم ويفغر لكم ذنوبكم ، ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً }([3]) .

أما بعد : فإن الله تبارك وتعالى قد بين في كتابه الكريم وبين رسوله في سنته القواعد الصحيحة التي يجب على المسلم أن يسير عليها فقال تعالى : { وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وانقوا الله إن الله شديد العقاب }([4]) .

وقال ﷺ : (فمن رغب عن سنتي فليس مني) ([5]) .

وإن من سنته ﷺ التي أمر بها وحضر عليها السواك فقد بين ﷺ أنه من خصال الفطرة وأنه مطهرة للفم مرضاعة للرب وهو من الطهارة الظاهرة والمسلم كما هو مأمور بالطهارة الباطنة وهي تطهير القلب

وإخلاص العبادة الله مأمور بالطهارة الظاهرة وهي النظافة ودفع الأوساخ والأذار ومن ذلك السواك فأحببت أن أفرد هذه الخصلة ببحث مستقل أبين فيه فضله وأحكامه لعل الله أن ينفع به .

خطة البحث :

قسمت البحث إلى مقدمة ، وعشرة مباحث وخاتمة .

المقدمة : ذكرت فيها الافتتاحية ، وخطة البحث ومنهجه .

المبحث الأول : في تعريف السواك لغةً واصطلاحاً .

المبحث الثاني : في مشروعية السواك وفضله .

المبحث الثالث : في أن السواك خصلة من خصال الفطرة .

المبحث الرابع : في حكم السواك .

المبحث الخامس : في أوقات تأكيد السواك .

المبحث السادس : في حكم السواك للصائم .

المبحث السابع : في الاستيak أمام الناس .

المبحث الثامن : في آلة السواك .

المبحث التاسع : في صفة الاستيak .

المبحث العاشر : في فوائد السواك .

الخاتمة : في أهم نتائج البحث .

منهج البحث :

سرت في إعداد هذا البحث على المنهج التالي :

-1 جمعت المادة العلمية المتعلقة بالسواك .

-2 درست المسائل الواردة في البحث دراسة موازنة ، وحرصت على بيان المذاهب الأربعية في كل مسألة ، وقد ذكرت في المسألة أقوال بعض الصحابة والتبعين وغيرهم من الفقهاء كما أنتني ذكرت قول الظاهيرية في بعض المسائل مراعياً في ذلك الترتيب الزمني بين الفقهاء .

-3 حرصاً مني على إخراج المسائل بأسلوب مبسط، يسهل معه معرفة الحكم في المسألة، صدرتها بالإجماع إن كانت من المسائل المجمع عليها ، كما أنتني إن رأيت الخلاف ليس قوياً في المسألة صدرت المسألة بقول أكثر أهل العلم وبعد ذلك أشير إلى القول المخالف ثم ذكر أدلة كل قول وما قد يرد عليه من نقاش إن وجد ثم الراجح في المسألة وقد أؤخر المناقشة مع الترجيح .

-4 حرصت على نقل كل قول للفقهاء من مصادره الأصلية .

-5 ذكرت أرقام الآيات القرآنية الواردة في البحث مع بيان أسماء سورها .

-6 خرجمت الأحاديث الواردة في البحث مبيناً الكتاب والباب والجزء والصفحة ، فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت بتخريجه منهما أو من أحدهما ، وإن لم يكن فيهما أو في أحدهما اجتهدت في تخريجه من كتب

السنة الأخرى مع ذكر درجة الحديث صحة أو ضعفاً معتمداً على الكتب التي تهتم بذلك .

- 7- بينت معاني الكلمات التي تحتاج إلى بيان .
- 8- لم أترجم للأعلام الواردة في البحث خشية الإطالة .
- 9- وضعت فهرساً للمصادر وأخر للموضوعات .

المبحث الأول : في تعريف السواك لغةً واصطلاحاً :

تعريف السواك في اللغة : السواك : بكسر السين ، ويطلق السواك على الفعل وهو الاستيak ، وعلى الآلة التي يستاك بها ، ويقال في الآلة أيضاً سواك بكسر الميم ، يقال ساك فاه يسوكه سوكاً ، فإن قلت : استاك لم تذكر الفم .

والسواك مذكر نقله الأزهري عن العرب قال : وغلط الليث بن المظفر في قوله إنه مؤنث ، وذكر صاحب المعلم أنه يؤنث ويدرك لغتان . قالوا : وجمعه سُوَّاْك بضم السين والواو ككتاب وكُتُب ويختفي بإسكان الواو وربما همز فقيل سواك .

والسواك مشتق من ساك الشيء إذا دلّكه .

وقيل إنه مشتق من التساواك يعني التمایل يقال جاءت الإبل تتساواك أي تتمايل في مشيتها .
والصحيح : أنه من ساك إذا ذلك (6).

السواك في اصطلاح الفقهاء : يطلق السواك على الفعل وهو الاستيak وعلى الآلة التي يستاك بها .

وقد عرف الفقهاء السواك بتعريفات متقاربة :

فعرفه الحنفية : أنه اسم لخشبة معينة للاستيak (7) .

وعرفه المالكية : أنه استعمال عود أو نحوه في الأسنان لاذهاب الصفرة والريح (8) .

وعرفه الشافعية والحنابلة : أنه استعمال عود أو نحوه في الأسنان لاذهاب التغير ونحوه(9) .

وأشمل هذه التعريفات : تعريف الشافعية والحنابلة فهو أعم من تعريف الحنفية الذين قصروه على كونه اسمًا للخشب الذي يستاك به، **وتعريف المالكية** الذين حصرروا استعماله على اذهب الصفرة والريح .

المبحث الثاني : في مشروعية السواك وفضله :

الأصل في مشروعية السواك وفضله نصوص كثيرة من السنة منها :

1- حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (لولا أن أشق على أمتي

- أو على الناس - لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة)(10) وفي رواية (عند كل وضوء)(11) .

2- حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ (كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك)(12) .

- 3 حديث حذيفة رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ (إذا قام من الليل
يشوّص([13]) فاه بالسواك)([14]).
- 4 حديث ابن عباس رضي الله عنّهما أَنَّه بَاتَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، فَخَرَجَ فَنَظَرَ فِي السَّمَاوَاتِ ، ثُمَّ تَلَّا الْآيَةُ فِي آلِ عُمَرَ : { إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ } حَتَّى يَلْعَلُ { فَقَنَا عَذَابَ النَّارِ } ([15]) ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ فَتَسُوكَ وَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ اضطَجَعَ ، ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاوَاتِ فَتَلَّا هَذِهِ الْآيَةُ ، ثُمَّ رَجَعَ فَتَسُوكَ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ([16]).
- 5 حديث أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (أَكْثَرُ عَلَيْكُمْ فِي السَّواكِ) ([17]).
- 6 حديث عائشة رضي الله عنها أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : إِنَّمَا نَعَمُ اللَّهَ عَلَيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَفَّى فِي بَيْتِي وَفِي يَوْمِي وَبَيْنَ سُحْرِي وَنَحرِي ، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِهِ وَرِيقَهِ عَنْ مَوْتِهِ : دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبِيَدِهِ السَّواكُ ، وَأَنَا مَسْنَدَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَرَأَيْتُهُ يَنْظَرُ إِلَيْهِ ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَحْبُّ السَّواكَ ، فَقُلْتُ : أَخْذُكَ؟ فَأَشَارَ بِرَاسِهِ أَنَّ نَعَمْ ، فَتَوَلَّتْهُ فَأَشْتَدَ عَلَيْهِ ، وَقُلْتُ : أَلِيَّنَهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَاسِهِ أَنَّ نَعَمْ ، فَلَيْتَنِيهِ فَأَمْرَأْهُ ([18])... ([19]) الحديث.
- 7 حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ (السواك مطهرة للفم مرضاة للرب) ([20]).

فهذه الأحاديث وغيرها تدل على مشروعية السواك وفضله ولو لم يرد في السواك إلا أنه مرضاة للرب لكتى إذ المسلم مأموم بفعل ما يرضي ربـه .

المبحث الثالث : في أن السواك خصلة من خصال الفطرة : **دل على أن السواك خصلة([21]) من خصال الفطرة([22]) أحاديث منها :**

- 1 حديث عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : (عشر من الفطرة : قص الشارب ، وإغفاء اللحية ، والسواك ، واستنشاق الماء ، وقص الأظفار ، وغسل البراجم) ([23]) ، وتنف الإبط ، وحلق العانة ، وانتقاد الماء) ([24]) .
- قال زكريا : قال مصعب : ونسبيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة ([25]).
- 2 حديث عمار بن ياسر رضي الله عنّهما أن رسول الله ﷺ قال : (من الفطرة : المضمضة ، والإستنشاق ، والسواك ، وقص الشارب ، وتقليم الأظفار ، وتنف الإبط ، والإستحداد) ([26]) ، وغسل البراجم ، والإنتصاح ([27]) ، والاختتان) ([28]).
- 3 عن ابن عباس رضي الله عنّهما أَنَّه قَالَ فِي تَقْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَإِذْ أَبْتَلَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّهِ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ . . . } الآيَةُ ([29]) . أَبْتَلَهُ اللَّهُ بِالطَّهَارَةِ : خمس في الرأس ، وخمس في الجسد ، في الرأس قص الشارب ،

والمضمضة ، والاستنشاق ، والسواك ، وفرق الرأس ، وفي الجسد : نقليم الأظفار ، وحلق العانة ، والختان ، وتنف الإبط ، وغسل أثر الغائط والبول بالماء (30) .

قال الحافظ ابن حجر رحمة الله في كلامه على الفطرة في هذه الأحاديث : المراد أن هذه الأشياء إذا فعلت اتصف فاعلها بالفطرة التي فطر الله العباد عليها وحثّهم عليها واستحبها لهم ليكونوا على أكمل الصفات وأشرفها صورة (31) .

وقال ابن القيم رحمة الله الفطرة : فطرتان : فطرة تتعلق بالقلب وهي معرفة الله ومحبته وإيثاره على مساواه . فطرة عملية هي هذه الخصال .
فالأولى : تزكي الروح ، وتطهر القلب .

والثانية : تطهر البدن . وكل منها تمد الأخرى وتقويها (32) .

وقال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمة الله : إن الله جعل شرائع الفطرة على نوعين : أحدهما يظهر القلب والروح ، وهو الإيمان بالله وتوباعه : من خوفه ورجائه ، ومحبته والإنابة إليه ، قال تعالى : { فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبدل لخلق الله ذلك الدين القيم ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون ، منيبين إليه وانتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين } (33) فهذه تركي النفس ، وتطهر القلب وتتميه ، وتذهب عنه الآفات الرذيلة ، وتحليه بالأخلاق الجميلة ، وهي كلها ترجع إلى أصول الإيمان وأعمال القلوب .

والثاني : ما يعود إلى تطهير الظاهر ونظافته ، ودفع الأوساخ والأقدار عنه ، وهي هذه العشرة ، وهي من محاسن الدين الإسلامي ، إذ هي كلها تنظيف للأعضاء ، وتمكيل لها ، لتقى صحتها وتكون مستعدة لكل ما يراد منها (34) .

المبحث الرابع : في حكم السواك :

أكثر أهل العلم يرون أن السواك سنة وليس بواجب (35) .

وذهب داود إلى أن السواك واجب لكن لا تبطل الصلاة بتركه (36) .

وقال إسحاق بن راهويه : السواك واجب فإن تركه عامداً بطلت صلاته ، وإن تركه ناسياً لم تبطل (37) .

استدل أصحاب القول الأول بالأدلة الآتية :

- 1 حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : ((لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة)) (38) .

وجه الدلالة من الحديث من وجهين :

الوجه الأول : ماذكره الإمام الشافعي أنه لو كان واجباً لأمرهم به شق أو لم يشق (39) .

الوجه الثاني : أن في قوله ((لأمرتهم)) دليل على أنه لم يأمرهم به (40) .

- 2 حديث عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : ((عشر من الفطرة : قص الشارب ، وإغفاء اللحية ، والسواك ، واستنشاق الماء ، وقص الأظفار ، وغسل البراجم ، وتنف الإبط ، وحلق العانة ، وانتقاد الماء)) قال زكريا : قال مصعب : ونسبي العاشرة إلا أن تكون المضمضة (41) .

وجه الدلالة من الحديث :

أن الرسول ﷺ وصف السواك بأنه من الفطرة ، والفطرة من معانيها السنة فيكون السواك مسنوناً لا وجباً (42) .

3 - لأن السواك من النظافة وهي مندوب إليها (43) .

واستدل أصحاب القول الثاني بالأدلة الآتية :

1 - حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة) (44) .

وجه الدلالة من الحديث : أن الأمر على حقيقته وهو الوجوب (45) .

2 - حديث أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال : (تسوكوا؛ فإن السواك مطهرة للفم مرضاة للرب...) (46) .

وجه الدلالة من الحديث : أن الأمر فيه للوجوب (47) .

3 - حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ (السواك مطهرة للفم مرضاة للرب) (48) .

وجه الدلالة من الحديث أن في ترك السواك إغضاباً للرب تبارك وتعالى أخذًا بمفهوم المخالفه ولا يكون ذلك إلا بتترك ما أمر به على سبيل القطع والوجوب ، وإلا لما كان غضب الله على ترك تلك السنة .

4 - حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ (كان لا يرقد ليلاً ولا نهاراً فيتيقظ إلا تسوك) (49) .

وجه الدلالة من الحديث أن فعل الرسول ﷺ للسواك وعدم تركه والبالغة فيه يدل على الوجوب

وقد نوقشت هذه الأدلة بما يأتي :

1 - حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (لولا أن أشق ...) أجيبي عنه بما ذكره الحافظ ابن حجر في الحديث دليل على أن الاستدعا على جهة الندب ليس بأمر حقيقة لأن السواك عند كل صلاة مندوب إليه، وقد أخبر الشارع أنه لم يأمر به (50) .

وما سبق من قول الشافعي أن الحديث فيه دليل على أن السواك ليس بواجب لأنه لو كان وجباً لأمرهم به شق عليهم أو لم يشق (51) .

قلت : ففي ذلك دلالة صريحة على أنه لم يأمرهم به .

2 - حديث أبي أمامة ضعيف كما تقدم في تخريجه .

3 - حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : (السواك مطهرة للفم ...) أجيبي عنه بأنه استدلال بالمفهوم يعارضه الاستدلال بالمنطق في قوله ﷺ (لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم ...) ومعلوم عند الأصوليين أن الاستدلال بالمنطق مقدم على الاستدلال بالمفهوم (52) .

4 - حديث عائشة رضي الله عنها كان النبي ﷺ (لا يرقد ليلاً ولا نهاراً ...) أجيبي عن الاستدلال به ، بأنه حديث ضعيف ضعفه الحافظ ابن حجر (53) .

والراجح أن السواك سنة مؤكدة وليس بواجب لحد النبي ش ومواظبه عليه وترغيبه فيه وتسميتها من خصال الفطرة .

المبحث الخامس : في أوقات تأكيد السواك :

تبين فيما سبق في المبحث الرابع أن السواك سنة مؤكدة حث النبي ش عليها بقوله و فعله وواطط عليها .

وفي هذا المبحث أبين الأوقات التي يتتأكد فيها استحبابه :

اتفق مصادر الفقهاء على تأكيد استحباب السواك في حالات وانفرد بعضهم بذكر حالات لم يذكرها غيرهم وسأذكر أوقات تأكده عند كل أهل مذهب ومنها تتبعن الأوقات التي اتفقوا على تأكيد استحبابه فيها .

يتتأكد استحباب السواك عند الحنفية في الأحوال الآتية :

عند الوضوء ، وعند القيام للصلوة ، وعند قراءة القرآن ، وعند القيام من النوم ، وأول ما يدخل البيت وعند اجتماع الناس وعند تغير الفم وعند اصفار الأسنان ([\[54\]](#)) .

ويتأكد استحبابه عند المالكية في الأحوال الآتية :

عند الوضوء ، وعند الصلاة ، وعند قراءة القرآن ، وعند الإنتباه من النوم ، وعند تغير الفم ، وعند طول السكوت ، وعند كثرة الكلام ، وعند أكل ما فيه رائحة ([\[55\]](#)) .

ويتأكد استحبابه عند الشافعية في الأحوال التالية :

عند الوضوء ، وعند القيام للصلوة ، وعند قراءة القرآن أو الحديث أو العلم الشرعي ، أو ذكر الله تعالى ، وعند القيام من النوم ، وعند تغير الفم ، ويتغير بنوم أو أكل أو جوع أو سكوت طويل أو كلام كثير أو نحو ذلك عند الاحتضار ، وفي السحر ، وعند الأكل ، وبعد الوتر ([\[56\]](#)) .

ويتأكد استحبابه عند الحنابلة في الأحوال الآتية :

عند الوضوء ، وعند الصلاة ، وعند دخول المسجد ، وعند قراءة القرآن ، وعند الإنتباه من النوم ، وعند الغسل ، وعند دخول البيت ، وعند إطالة السكوت ، وعند صفرة الأسنان ، وعند خلو المعدة من الطعام ([\[57\]](#)) .

ومما تقدم يتبيّن أن الفقهاء منقوّون على تأكيد استحباب السواك في الحالات التالية :

1- عند الوضوء . لحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ش : (لولا أن أشق

على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء) ([\[58\]](#)) .

2- عند القيام للصلوة . لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ش قال :

(لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة) ([\[59\]](#)) .

3- عند القيام من النوم . لحديث حذيفة رضي الله عنه قال : (كان النبي ش إذا قام من الليل يشوش فاه بالسواك) ([\[60\]](#)) .

4- عند دخول المنزل . لحديث عائشة رضي الله عنها (أن النبي ش كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك) ([\[61\]](#)) .

5- عند تغير الفم واصفار الأسنان . لحديث عائشة رضي الله عنها (أن النبي ش قال : السواك مطهرة للفم مرضاة للرب)([62]) .

المبحث السادس : في حكم السواك للصائم :

لا خلاف بين الفقهاء في جواز السواك للصائم قبل الزوال([63]) .

وأختلفوا في حكمه بعد الزوال على قولين :

القول الأول : أن السواك جائز مطلقاً في أول النهار وآخره ، وهو مروي عن عمر ، وابن عباس ، وعائشة رضي الله عنهم والنخعي وابن سيرين وعروة([64]) وهو قول أبي حنيفة ومالك وأحمد في رواية([65]) واختيار النووي([66]) وشيخ الإسلام ابن تيمية([67]) وابن القيم([68]) والشوكانى([69]) .

القول الثاني : أن السواك يكره للصائم بعد الزوال وهو مروي عن عطاء ومجاهد وإسحاق وأبي ثور([70]) وهو قول الشافعى وأحمد في المشهور من المذهب([71]) .

استدل أصحاب القول الأول بالأدلة الآتية :

بعض الأحاديث الواردة في السواك فإنها مطلقة لم تقيده بوقت دون وقت، ومن ذلك:

1- حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ش قال : (لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة)([72]) .

وجه الدلالة من الحديث : أنه يدخل في عمومه كل صلاة ، صلاة الظهر والعصر والمغرب للصائم والمفطر ([73]) .

2- حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ش (إذا دخل بيته بدأ بالسواك)([74]) .

وجه الدلالة من الحديث أنه عام في أي وقت دخل سواء كان صائماً أو غير صائم قبل الزوال أو بعد الزوال وعلى كل حال ([75]).

3- وحديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ش قال : (السواك مطهرة للفم مرضاة للرب)([76]) .

وجه الدلالة من الحديث أن فيه حثاً على السواك دون تقييد بزمن معين ويدخل فيه وقت مابعد الزوال .

4- حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ش (ملا أحصى يتسوک وهو صائم)([77]) .

5- ماروى عن عبد الرحمن بن غنم قال : سألت معاذ بن جبل أتسوک وأنا صائم ؟ قال : نعم ، قلت : أي النهار ؟ قال : غدوة أو عشية ، قلت : إن الناس يكرهونه عشية ، ويقولون : إن رسول الله ش قال : ((لخروف([78]) فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك))، قال : سبحان الله لقد أمرهم رسول الله ش بالسواك حين أمرهم وهو يعلم أنه لابد أن يكون بفم الصائم خروف وإن استاك وما كان بالذى يأمرهم أن ينتتوا أفواههم عمداً ، ما في ذلك من الخير شيء بل فيه شر إلا من ابتنى ببلاء لا يجد منه بدأ ([79]) .

استدل أصحاب القول الثاني بالأدلة التالية :

1- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ش : (. . . والذي نفسي بيده لخَلْفَ فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك) [80].
وجه الدلالة من الحديث : أن النبي ش قد بين أن خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ، والسواك يقطع ذلك فوجب أن يكره [81].

2- حديث خباب بن الأرت رضي الله عنه أن النبي ش قال : (إذا صمت فاستاكوا بالغدة ولا تستاكوا بالعشي فإنه ليس من صائم تبيس شفتاه بالعشى إلا كانت نوراً بين عينيه يوم القيمة) [82].

3- ولأنه أثر عبادة مشهود له بالطيب فكره إزالته كدم الشهيد [83].
وقد أجاب أصحاب القول الثاني عن أدلة أصحاب القول الأول :
 بأنها عامة مخصوصة والمراد بها غير الصائم آخر النهار [84].
 وأجاب أصحاب القول الأول عن أدلة أصحاب القول الثاني بما يأتي :

1- إدعاء أن السواك يقطع خلوف فم الصائم رد عليه ابن القيم من ستة أوجه :
أ- أن المضمضة أبلغ من السواك في قطع خلوف الفم ، وقد أجمع على
مشروعيتها للصائم .

ب- أن رضوان الله أكبر من استطابته لخلوف فم الصائم .

ج- أن محبته للسواك أعظم من محبته لبقاء خلوف فم الصائم .

د- أن السواك لا يمنع طيب الخلوف الذي يزيله السواك عند الله يوم القيمة .

ه- أن الخلوف لا يزول بالسواك لأن سببه قائم وهو خلو المعدة من الطعام .

و- أن النبي ش علم أمته ما يستحب وما يكره لهم في الصيام ، ولم يجعل السواك من المكروه [85].

2- حديث خباب ابن الأرت رضي الله عنه حديث ضعيف كما تبين في تخريجه
لا يحتج به .

3- قولهم إنه أثر عبادة مشهود له بالطيب فكره إزالته كدم الشهيد .

أجيب عنه : بأن أثر العبادة اللائق به الإخفاء بخلاف الشهيد ، فإن غرض الشارع من بقاء دم الشهيد ليشهد له على خصمه يوم القيمة ، وأيضاً فإن دم الشهيد قد جاء النص بعد إزالته حيث أنه يبعث على مقتل عليه اللون لون الدم والريح ريح مسك بخلاف إزالة رائحة الفم فإنه لم ينص على عدم إزالة أثره [86].

والراجح : جواز استعمال السواك للصائم في كل وقت حتى بعد الزوال لعموم النصوص الواردة في الحث عليه من غير تخصيص وقت دون آخر .

قال ابن القيم رحمه الله ولا صح عنه ش أنه نهى الصائم عن السواك أول النهار وآخره بل قد روی خلافه [87].

وأفتى بهذا سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله ورجله [88].

ووجهه فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين حفظه الله([89]).

المبحث السادس : في الاستيak أمام الناس :

اختلاف الفقهاء في حكم الاستيak أمام الناس على قولين :

القول الأول : أن السواك سنة على كل حال وخاصة عند الصلاة في المساجد وبحضرة الناس وهو قول جمهور الفقهاء ([90]).

القول الثاني : عدم الاستيak في المساجد وأمام الناس وبه قال المالكية([91]).

استدل أصحاب القول الأول بالأدلة الآتية :

1- حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ش قال : (لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة) ([92]).

وجه الدلالة من الحديث : أن في الحديث دلالة على أن السواك سنة على كل حال وخاصة عند الصلاة وبما أن الصلوات المفروضة تقام في المساجد جماعة فإن السواك بحضور الناس وفي المساجد من السنن المندوبه إذ المسلم مأمور في كل حال من أحوال التقرب إلى الله تعالى أن يكون في حالة كمال ونظافة إظهاراً لشرف العبادة ([93]).

2- حديث أبي برد ، عن أبيه قال : (أتيت النبي ش فوجده يستن ([94]) بسواك بيده يقول أَعْ أَعْ) ([95]) والسواك في فيه بأنه يتهمون ([96]).

وجه الدلالة من الحديث أنه يدل على تأكيد السواك وأنه لا يختص بالأسنان ، وأنه من باب التنظيف والتطيب لا من باب إزالة القاذورات لكونه ش لم يخف به ولهذا بوبوا لهذا الحديث باب استيak الإمام بحضوره رعيته ([97]).

3- ماورد أن زيد بن خالد الجهنمي رضي الله عنه كان يشهد الصلوات في المسجد وسواكه على أدنه موضع القلم من أذن الكاتب لا يقوم إلى الصلاة إلا استن ثم رده إلى موضعه ([98]).

4- أن السواك من باب العبادات والقرب التي لا تخفي ([99]).

واستدل أصحاب القول الثاني :

بأن السواك من باب إزالة القفر وأن ذا المروءة لا ينبغي له فعله أمام الناس ([100]).

وقد أجيب عن هذا بأن في حديث أبي برد عن أبيه دلالة على أن السواك مما لا ينبغي إخفاؤه ويتركه الإمام بحضور الرعاعي ادخالاً له في باب العبادات والقربات ([101]).

الراجح : أن السواك سنة على كل حال وخاصة عند الصلاة وبما أن الفروض الخمسة تقام جماعة في المساجد فإن السواك بحضور الناس وفي المساجد يكون من السنن المندوبة لأن النبي ش أمر به وفعله ولم يخف به .

المبحث الثامن : آلية السواك :

يستحب أن يستاك بعد لين ينقى الفم ، ولا يجرحه ، ولا يضره ، ولا يفتت فيه كالأراك وجريدة النخل والزيتون ([102]).

وأفضل أنواع السواك الأراك لما فيه من طيب وريح وتشعير يخرج وينقى مابين الأسنان ([103]).
ول الحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (كنت أجتني لرسول الله ش سواكاً من الأراك . . ([104]).

وقد قام علماء الطب الحديث بإجراء أبحاث على الأراك وتوصلا إلى النتائج الآتية :

1- يحتوي السواك على العفص (حمض تينيك) ولهذه المادة تأثير مضاد للتعفنات ، كما أنه يعتبر مطهراً وله استعمالات مشهورة ضد نزيف الدم كما يظهر اللثة والأسنان ويشفي جروحها الصغيرة ويعمل نزف الدم منها .

2- يوجد في السواك مادة لها علاقة بالخردل وهي عبارة عن جليكوزيد وهذه المادة لها رائحة حادة وطعم حراق ، وهو ما يشعر به الشخص الذي يستعمل السواك لأول مرة ، وهذه المادة تساعد على الفتك بالجراثيم .

3- إن تركيب هذا النبات هو ألياف حاوية على بيكربونات الصوديوم ، وبيكربونات الصوديوم هي المادة المفضلة لاستعمالها في المعجون السندي (الصناعي) من قبل مجمع معالجة الأسنان التابع لجمعية طب الأسنان الأمريكية يستعمل كمادة سنية وحيدة تقى من العضويات المجهرية التي تفرز في الأسنان ([105]).

4- إن السواك يحتوي على مادة تمنع تسوس الأسنان وقد ذكر ذلك أكثر من باحث في بحوث أعدت على الأراك وقد أكدوا على وجود مواد قاتلة للميكروبيات في هذا السواك .

5- لو نظر إلى السواك لوجد أنه يتكون كيميائياً من ألياف السيليلوز وبعض الزيوت الطيارة وبه راتنج عطري وأملاح معدنية أهمها كلوريد الصوديوم وهو ملح الطعام وكلوريد البوتاسيوم وأكسالات الجير فلو نظر إلى تحليل السواك لوجد أنه فرشاة طبيعية قد زودت بأملاح معدنية ومواد عطرية تساعد على تنظيف الأسنان ، أو بمعنى آخر كأنها فرشاة طبيعية زودها الله تعالى بمسحوق مطهر لتنظيف الأسنان ومنع تسوسها ([106]).

وقد قامت عدة شركات بتحضير معاجين أسنان من جذور وعروق شجرة الأراك بدون إضافة أي مواد كيميائية أخرى قد تكون لها بعض الآثار الجانبية الأخرى ، فتأكد وجود مواد قاتلة لجراثيم الفم الضارة التي تسبب التهابات اللثة وتسوس الأسنان في هذه المعاجين المحضرة من الأراك هذا بعض ما ذكره علماء الطب الحديث ومن أراد التوسع عن هذا فليرجع إلى الكتب المؤلفة في هذا ، وقد أشرت لبعضها كما هو مدون في المهاوش ([107]).

ثم بعد السواك بالأراك في الأفضلية السواك بجريدة النخل ([108]) لحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وفيه : ((أنها قالت : مر عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما وفي يده جريدة رطبة فنظر إليه النبي ش فظننت أن له بها حاجة فأخذتها فمضغت رأسها ونفضتها فدفعتها إليه فاستن بها كأحسن مكان مستن ثم ناولتها فسقطت يده أو سقطت من يده فجمع الله بين ريقه وريقه في آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة)) ([109]).

وعملوا لأفضلية السواك بالزيتون بأنه من شجرة مباركة ([110]).

واستدلوا بأحاديث ضعيفة([111]).

واستعمال الفرشاة والمعجون من السواك ومن ميزات الفرشاة أنها يمكن أن ينطف بها الإنسان باطن الأسنان بسهولة ويسهل وأن في المعجون مواد مطهرة ومنظفة([112]).

ويستحب أن لا يستاك بعد لين لا يقلع القلحة ولا يزيل الرائحة ، ولا بعود يابس يجرح اللثة ([113]).

ونقل كراهة الاستيak بالريحان والقصب لأنهما كما قيل يسببان بعض الأمراض([114]).

ونذكر ابن قدامة رحمه الله كراهة الاستيak بأعواد الريحان والأس والأعواد الذكية([115]).

ونذكر بعض العلماء أيضاً كراهة الاستيak بأعواد التبن والقصب والأسنان والحلفة ، وكل ماجهله أصله من الأعواد ([116]).

قال ابن القيم رحمه الله ولا ينبغي أن يؤخذ من شجرة مجهولة فربما كانت سماً([117]).

الاستيak بالأصابع :

اتفق الفقهاء على أن الأصح إن كانت لينة لم يحصل بها السواك([118]).

واختلفوا إن كانت خشنة أيحصل بها السواك أم لا ؟

القول الأول : يحصل بها السواك وهو قول الأحناف والمالكية والحنابلة في رواية([119]) وهو اختيار النووي([120]) وابن قدامة ([121]).

القول الثاني : لا يحصل بها السواك وهو قول الشافعية والحنابلة في المشهور من المذهب([122]).

استدل أصحاب القول الأول بالآتي :

-1 - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً من الأنصار من بنى عمرو بن

عوف قال : يارسول الله إنا رغبتنا في السواك فهل دون ذلك ؟ قال :

(اصبعاك سواك عند وضوئك تمرها على أسنانك إنه لا عمل لمن لا نية له

ولا أجر لمن لا حسبة له) ([123]).

-2 - حديث أنس رضي الله عنه عن النبي ش (يجزي من السواك الأصابع)([124]).

-3 - حصول المقصود من السواك ([125]).

واستدل أصحاب القول الثاني بالآتي :

-1 - أنه لم يرد به الشرع .

-2 - أنه لا يسمى سواكاً ولا يحصل به الإنقاء به حصوله بالعود ([126]).

وقد اختار القول الأول النووي حيث قال والختار الحصول، وأيده الحافظ العراقي ، وقال ابن قدامة : وال الصحيح أنه يحصل به بقدر ما يحصل من الإنقاء([127]).

والذي يظهر والله أعلم حصول السواك بالأصابع إذا لم يوجد غيرها ، وقد قال الله عز وجل : {فانقوا الله ما مستطعتم}([128]) ولقوله ش : (إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم)([129]).

وأقل ما في ذلك حصول الامتثال بفعل الاستيak وقد نص بعض الفقهاء على أن الأصلع الذي لا شعر له يستحب له عند التحلل من العمرة أو الحج أن يمر الموسى على رأسه([130]).

المبحث التاسع : في صفة السواك :

يستحب أن يبدأ في الاستيak بجانب فمه الأيمن([131]) لحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : ((كان النبي ش يعجبه التبامن في تعله وترجه وظهوره وفي شأنه كله))([132]) وقياساً على الوضوء ([133]) .

وجمهور الفقهاء على استحباب السواك عرضاً([134]) ، واستدلوا بأحاديث ضعيفة منها :

-1 - حديث ربيعة بن أكثم قال : (كان رسول الله ش يستاك عرضاً ويشرب مصاً ويقول هو أهنا وأمراً) ([135]) .

-2 - حديث عطاء بن أبي رباح قال : قال رسول الله ش : ((إذا شربتم فاشربوا مصاً وإذا استكمتم فاستاكوا عرضاً)) ([136]) .

-3 - أنه يخشى في الاستيak طولاً إدماء اللثة وإفساد عمود الأسنان([137]) .

وكيفية الاستيak : هو أن يستاك عرضاً في ظاهر الأسنان وباطنها ويمزق السواك على أطراف أسنانه وكراسي أضراسه ويمزق على سقف حلقه إمراضاً خفيفاً([138]) .

وذهب بعض الفقهاء كالغزنوبي من الحنفية وإمام الحرمين والغزالى من الشافعية وبعض الحنابلة إلى أنه لا يأس أن يستاك طولاً وضعف هذا القول النووي وابن مفلح([139]) .

ويستحب أن ينظف لسانه بالسواك بإمراهه عليه([140]) لما ثبت من حديث أبي بردة عن أبيه قال : ((أتيت النبي ش فوجده يستن بسواك بيده يقول أَعْ أَعْ السواك في فيه كأنه يتهدى)) ([141]) .

وفي رواية (وطرف السواك على لسانه يستن إلى ما فوق) ([142]) .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: ويستفاد منه مشروعية السواك على اللسان طولاً([143]).

السواك هل الأولى أن يباشره المستاك بيمينه أو بشماله؟

قال ابن عابدين رحمه الله إن كان من باب التطهر استحب باليمين ، وإن كان من باب إزالة الأذى فاليسرى ، والظاهر الثاني([144]) .

وذكر نحوه الحافظ العراقي رحمه الله([145]) .

وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن الاستيak باليمين أم باليسرى ؟ فذكر أن الأفضل الاستيak باليسرى ، لأنه من باب إماتة الأذى ، فهو كالاستئثار والامتياط ، ونحو ذلك مما فيه إزالة الأذى ، وذلك باليسرى ، كما أن إزالة النجاسات واجبها ومستحبها اليسرى . . . ثم ذكر أن السواك ليس من باب اكرام اليمين ([146]) .

ويستحب غسل السواك قبل استعماله وكذلك عند الانتهاء من استعماله([147]) . لحديث عائشة رضي الله عنها قالت : (كان رسول الله ش يعطيني السواك لأغسله ، فأبدأ به فأستاك ، ثم أغسله ثم أدفعه إليه) ([148]) .

ويجوز أن يستعمل السواك الواحد لأكثر من شخص([149]) .

ل الحديث عائشة رضي الله عنها قالت : (كان رسول الله ش يستن وعنه رجلان أحدهما أكبر من الآخر ، فأوحى الله إليه في فضل السواك ((أن كبر)) أعط السواك أكبرهما) ([150]) .

قال الخطابي رحمه الله فيه : أن استعمال سواك الغير ليس بمكرر ولا يزيد على ما ذهب إليه بعض من يتفقر إلا أن السنة فيه أن يغسله ثم يستعمله([151]) .

يكره جلاء الأسنان بالحديد ويردها بالمبرد لأنه يضعف الأسنان ويفضي إلى انكسارها ، ولأنه يخشى فترات الصفرة عليها [152].

ينبغي لمن أسنانه مركبة أن يستعمل السوّاك ليحصل أجر أمثال السنة ، ولا بأس أن ينزلها وينظفها ، ويزيل ما عليها من أوساخ .

المبحث العاشر : في فوائد السوّاك :

إن أعظم فوائد السوّاك مانص عليه النبي ﷺ في قوله : (السوّاك مطهرة للفم مرضة للرب) [153] .

ومن الفوائد التي ذكرها أهل العلم للسوّاك أن المسلم مأمور في كل حال أن يكون على أحسن هيئة وأطيب ريح وخاصة عند أداء العبادة ، وأن يحرص أن تكون حالة في غاية الكمال والنظافة لإظهار شرف وعظم هذه العبادة [154] .

ولما كانت الملائكة تتأذى مما يتآذى به بنو آدم شرع السوّاك مطهرة للفم حتى لا تتأذى الملائكة الموكلون برصد أعمال بنى آدم بالروائح الكريهة التي تنتج عن ترك السوّاك [155] ، وقد جاء في الأثر عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : (إن أفواهكم طرق القرآن فطيبوها بالسوّاك) [156] .

قال ابن القيم رحمه الله في السوّاك عدة منافع : يطيب الفم ، ويشد اللثة ، ويقطع البلغم ، ويجلو البصر ، ويذهب بالحفر ، ويصح المعدة ، ويصفي الصوت ، ويعين على هضم الطعام ، ويسهل مجرى الكلام ، وينشط القراءة والذكر والصلوة ، ويطرد النوم ، ويرضي الرب ، ويعجب الملائكة ، ويكثر الحسنات [157] .

ومن فوائد السوّاك أنه يدر البول ، ويقطع الرطوبة ، ويذهب الصفرة ، ويسكن عروق الرأس ، ووجع الأسنان ، وينكفي الفطنة ، ويضاعف الصلاة ، ويسخن الشيطان ، ويطيب النكهة ، ويسهل خروج الروح [158] .

قال ابن عابدين قال في النهر : ومنافعه وصلت إلى نيف وثلاثين [159] .

ومن فوائد السوّاك أنه بمثابة العلاج للإقلاع عن بعض العادات السيئة مثل التدخين فالسوّاك مع طول مدة استعماله يصبح عادة فيكون سبباً في الإقلاع عن التدخين وكذلك عن الإقلاع عن مص الأصابع عند الصغار .

والسوّاك فوائد أخرى ذكرها علماء الطب ، وقد ذكرت شيئاً منها عند الكلام على الأرak في المبحث الثامن والكتب الطبية المؤلفة في السوّاك ذكرت له فوائد كثيرة وأسراً طيبة [160] .



الختمة :

في ختام هذا البحث أشكر الله تبارك وتعالى على ما منَّ به عليٌّ من إتمام هذا البحث وأختتمه بذكر أهم ما توصلت إليه من نتائج ونخلص في النقاط التالية :

1- مشروعية السوّاك وفضله .

2- أن السوّاك خصلة من خصال الفطرة .

- 3- أن السواك سنة مؤكدة وليس بواجب .
- 4- أن السواك مستحب في كل وقت ولكن يتتأكد استحبابه عند الوضوء والصلوة والقيام من النوم ، ودخول المنزل ، وعند تغير الفم واصفار الأسنان .
- 5- أن الراجح جواز استعمال السواك للصائم في كل وقت حتى بعد الزوال .
- 6- أن السواك سنة على كل حال بحضره الناس وبغير حضرتهم .
- 7- أن السواك يحصل بكل عود لين ينقى الفم ولا يجرحه ولا يضره ولا ينقت كعود الأرak وعود جريد النخل وعود الزيتون وأن أفضل أنواع السواك الأرak .
- 8- أنه قد قام عدد من الشركات وعدد من الأطباء بتحضير معاجين أسنان من جذور شجرة الأرak بدون إضافة مواد كيماوية أخرى فُوجِدَ أن عود الأرak فرشاة طبيعية قد زوّدت بأملاح معدنية ومواد عطرية تساعده على تنظيف الأسنان ومنع تسوسها .
- 9- أن استعمال الفرشاة والمعجون من السواك ، ومن ميزات الفرشاة أنه يمكن أن ينْظُفَ الإنسان بها باطن الأسنان بسهولة ويسُر وأن في المعجون مواد مطهرة ومنظفة .
- 10- كيفية السواك : هو أن يستاك عرضاً في ظاهر أسنانه وباطنها ، ويمر السواك على أطراف أسنانه وكراسي أضراسه ويمر على سقف حلقه إماراتاً خفيفاً .
- 11- استحباب غسل السواك قبل استعماله وكذلك عند الانتهاء منه .
- 12- انه يجوز استعمال السواك الواحد لأكثر من شخص .
- 13- يكره جلاء الأسنان بالحديد وبردها بالمبرد .
- 14- ينبغي لمن أسنانه مركبة أن يستعمل السواك ليحصل على أجر أمتثال السنة ، ولا بأس أن ينزلها وينظفها أو يزيل ما عليها من أوساخ .
- 15- للسواك فوائد دينية وصحية .

الهوامش والتعليقات